

600 ما حكم لبس الجورب للرجل اليميني قبل غسل الرجل

اليسرى؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

لبست الشراب بعد غسل الرجل اليسرى. الله. السراق. نعم. لبست الشراب بعد غسل الرجل اليسرى ثم لبسته ثم غسلت اليمنى ولبست

الشراب هذا لا يؤثر. لا لا العكس. هو مكتوب هكذا يعني. اليمنى. اه. ثم لبس الشراب ثم غسل - [00:00:00](#)

اتفضل يا فندم. ايوه. هذي عادة الناس. نعم. فهل هذا لا يؤثر في على كمال الطهارة ام لا ذكر بعض اهل العلم انه اذا غسل اليمنى ثم

لبس الدس او الشراب فيها ثم غسل اليسرى ثم لبس انه لبس اليسرى لبس اليسرى - [00:00:20](#)

قبل ان تكون الصحابة والنبي قال لابد من شرط المسح ان يدخلهما طاهرتين. ولهذا قال بعضهم لا يمسخ على هذه الطهارة الا اذا

اخرج اليمنى ثم عادها واذا اخرج اليمنى بعد غسل اليسرى ثم لبسها بعد ذلك حتى يكون لبسها على طهارة كاملة - [00:00:37](#)

وهذا من باب الاحتياط حسن اذا لبس اليمنى الشراب يعني او او الكف باليمنى ثم غسل اليسرى ثم لبس كفيها بعد ذلك الاحوط ان

يخلع اليمنى بعد ثم تعيد نفسها حتى يكون لبسها بعد الطهارة الكاذبة - [00:00:56](#)

لم يفعل والصحيح انه يجزي. اختاره شيخ الاسلام من عنده وجماعة وقالوا ان الطهارة حينما هو في حكم الطاهر لان في حكم

الطاهر الى ان الطهارة اتصلت وانتهت بسرعة وبطهارة كاملة فصح ذلك لانه ما بقي الا يزيد وغسل يسرى - [00:01:15](#)

الآن قد قاربت فاذا لبس اليمنى قبل غسل اليسرى فالطهارة مخالفة وقد انتهت على وجه شرعي وفي الحال وكملها في الحال فتصح

ولا هذه الا خلع اليمنى ولبسها ولكن اذا خلعها ثم لبسها حتى يأخذ من الخلف وحتى يكون على طهارة كاملة حسد وفيه بعد -

[00:01:35](#)

عن شبهة وعن وعن - [00:01:55](#)